

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2285 - حدثنا محمد أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن شفيق عن عبد الله بن B قال .

ألقى مسلم امرئ مال بها ليقطع فاجر فيها وهو يمين على حلف من ( A أ رسول قال Y وهو عليه غضبان ) . قال فقال الأشعث في وأ كان ذلك كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجدني فقدمته إلى النبي A فقال لي رسول الله ( أ لك بينة ) . قلت لا قال فقال لليهودي ( احلف ) . قال قلت يا رسول الله إذا يحلف ويذهب بمالي فأنزل الله تعالى { إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا } إلى آخر الآية .

[ ر 2229 ]